مؤسسة الـــروَّاد
للتعاون والتنمية
Al-Rowad Foundation
for Cooperation and Development

RCD-3-2

سياسة مكافحة الاحتيال والفساد والرشوة

Anti-Fraud, Anti-Corruption, and Anti-Bribery Policy

رقم الإصدار Version No	:	V01
تاريخ الإصدار Issue Date	:	01/06/2026

تحرص مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية على إرساء بيئة تنظيمية تقوم على مبادئ الحوكمة الرشيدة، والشفافية، والمساءلة، والكفاءة، بما يعزز من جودة الأداء المؤسسي ويضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

وفي هذا السياق، تأتي هذه السياسة كجزء من مجموعة السياسات واللوائح الداخلية التي تنظم العمل في مختلف مجالات المؤسسة، وتحدد الأدوار والمسؤوليات وآليات التنفيذ والرقابة، بما يتماشى مع القيم والمبادئ الأساسية التي تتبناها المؤسسة.

تهدف هذه السياسة إلى توحيد الإجراءات والممارسات، وضمان الالتزام بالمعايير القانونية والتنظيمية والأخلاقية، مع تعزيز ثقافة العمل المؤسسي وتطوير الأداء المستدام.

تم إعداد الإصدار الأول من سياسة مكافحة الاحتيال والفساد والرشوة لمؤسسة الرواد للتعاون والتنمية من قبل مجلس الأمناء، وتم اعتمادها رسمياً من المدير التنفيذي للمؤسسة

1. المقدمة والهدف

تلتزم مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية بأعلى معايير النزاهة الأخلاقية، والمهنية، والمالية في كافة ممارساتها. تتبنى المؤسسة سياسة عدم التسامح مطلقا تجاه أي شكل من أشكال الاحتيال، أو الفساد، أو الرشوة، أو غسيل الأموال. تهدف هذه السياسة إلى حماية أصول المؤسسة، وأموال المانحين، وحقوق المستفيدين، وتوفير إطار عمل واضح للوقاية من الممارسات الفاسدة، وكشفها، والتعامل معها بحزم قانوني وإداري.

2. النطاق والتعريفات الإجرائية

تطبق هذه السياسة على جميع موظفي المؤسسة (الدائمين والمؤقتين)، وأعضاء مجلس الإدارة، والاستشاريين، والموردين، والشركاء الميدانيين. وتُعرف الممارسات المحظورة كالتالي:

الاحتيال: أي فعل أو إغفال متعمد (بما في ذلك تقديم بيانات كاذبة) يهدف إلى تضليل المؤسسة أو المانح للحصول على منفعة مالية أو عينية غير مشروعة (مثل: تزوير الفواتير، التلاعب بكشوفات المستفيدين، أو تزوير التواقيع).

الفساد : إساءة استخدام السلطة الموكلة أو الموقع الوظيفي لتحقيق مكاسب شخصية أو منافع خاصة على حساب مصلحة المؤسسة وأهدافها الإنسانية.

الرشوة: عرض، أو إعطاء، أو طلب، أو قبول أي منفعة مالية، أو هدية، أو خدمة ذات قيمة كحافز أو مكافأة للتأثير على قرار وظيفي (مثل: تلقي عمولات من الموردين لترسية المناقصات).

الابتزاز والاستغلال: إجبار المستفيدين أو ربط تقديم المساعدات الإنسانية والخدمات بدفع مبالغ مالية أو تقديم منافع شخصية.

3. السلسلة الإجرائية للتعامل مع شبهات الفساد

في حال وجود اشتباه أو بلاغ عن حالة احتيال أو رشوة، تلتزم إدارة المالية والامتثال باتباع المخطط الإجرائي الخطي التالي:

1. استلام البلاغ وتوثيقه

عبر قنوات التبليغ الآمنة والسرية

يتلقى قسم الامتثال البلاغ عبر القنوات المخصصة (صندوق الشكاوى، البريد الإلكتروني السري، أو الخط الساخن). يتم توثيق البلاغ في سجل حوادث الاحتيال مع فرض السرية المطلقة على هوية المُبلّغ.

2. التقييم الأولي والفرز

خلال 48 ساعة من استلام البلاغ

يقوم مسؤول الامتثال بمراجعة أولية للبلاغ للتأكد من وجود أدلة أو مؤشرات منطقية تستدعي التحقيق، وفصل البلاغات الكيدية أو الإدارية العادية عن بلاغات الفساد المالي.

3. تشكيل لجنة التحقيق وفحص الأدلة

إجراء حوكمة مستقل

يصدر المدير التنفيذي قراراً بتشكيل لجنة تحقيق مستقلة (تضم المالية، الامتثال، والموارد البشرية). تمتلك اللجنة صلاحية التحفظ على الحسابات، ومراجعة الفواتير، والأجهزة اللوحية، واستجواب الأطراف المعنية ميدانياً.

4. إقرار العقوبات وإخطار المانحين

عقب صدور التقرير النهائي للجنة

إذا ثبتت المخالفة، تُطبق العقوبات التأديبية والقانونية فوراً. وتلتزم إدارة المالية والامتثال بتقديم تقرير حادثة رسمي للمانح الممول للمشروع يتضمن تفاصيل الحادثة والإجراءات المتخذة لاسترداد الأموال.

4. مصفوفة التدابير الوقائية وضوابط الحد من المخاطر

تعتمد مؤسسة الرواد الضوابط الصارمة التالية في دوراتها المالية والتشغيلية لمنع وقوع الفساد:

النطاق العملياتي	التدابير الوقائية الصارمة المعتمدة	آلية الامتثال وقواعد الرقابة
دورة المشتريات والعقود	الفصل التام بين المهام	يمنع انفراد موظف واحد بدورة الشراء؛ حيث يفصل بين موظف (طلب الشراء)، وموظف (لجنة الفحص والترسية)، وموظف (صرف الأموال والمالية).
إدارة التعاقدات والتوظيف	الإقرار السنوي بتضارب المصالح	يلتزم كافة الموظفين والموردين بتوقيع نموذج إقرار يثبت عدم وجود صلات قرابة أو مصالح تجارية تربطهم بقرارات المؤسسة المالية.
التعامل المالي والنقدي	تقييد المعاملات النقدية	تُحظر كافة المدفوعات النقدية الكبيرة، وتُلزم السياسة المالية بالتحويلات المصرفية الرسمية أو الشيكات البنكية للموردين لضمان قابلية تتبع الأموال إلكترونياً.

5. حماية المبلّغين عن الفساد

1. السرية المطلقة: تضمن المؤسسة الحفاظ على سرية هوية أي موظف أو طرف خارجي يقوم بالإبلاغ عن شبهة فساد بحسن نية، ولا يتم الكشف عن اسمه إلا في أضيق الحدود وبموافقته الخطية.

2. حظر الانتقام: يُحظر تماماً اتخاذ أي إجراء عقابي، تعسفي، أو تهميش وظيفي ضد أي موظف بسبب إبلاغه عن شبهة فساد. يُعتبر أي سلوك انتقامي بمثابة مخالفة جسيمة تستوجب فصل المدير أو الموظف المتسبب بالانتقام.

3. البلاغات الكيدية: إذا ثبت بالدليل القاطع أن البلاغ المقدم كان كاذباً وعن عمد بهدف الإساءة الشخصية وتشويه السمعة (بلاغ كيدي)، يحق للمؤسسة اتخاذ إجراءات تأديبية صارمة ضد مقدم البلاغ.

6. العقوبات واسترداد الأصول

- الفصل الفوري والملاحقة القانونية: إن ثبوت التورط في أي عملية احتيال، أو رشوة، أو تزوير مالي يؤدي إلى إنهاء عقد الموظف فوراً وبشكل تلقائي دون أي تعويضات، مع رفع قضية جنائية أمام السلطات القضائية المحلية.
- القائمة السوداء للموردين: يُدرج أي مورد أو مقاول يثبت تورطه في تقديم رشاوي أو تزوير فواتير في قائمة الحظر للمؤسسة ويُفسخ عقده فوراً ويُحرم من التعامل مع المؤسسة مستقبلاً.
- استرداد الأموال المنهوبة: تلتزم المؤسسة باتخاذ كافة الإجراءات القانونية المتاحة للحجز على مستحقات المتورط أو أصوله لاسترداد كامل المبالغ المالية المختلسة أو الضائعة بسبب الاحتيال.

ملاحظة: يعتبر التوقيع والالتزام بهذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من عقد العمل في مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية ويخضع كافة الموظفين لتدريبات دورية إلزامية للتوعية بمؤشرات الاحتيال وكيفية التبليغ عنها.